[357] [2354] 2 - محمد علي بن الحسين قال: قال رسول ا (صلى ا عليه وآله) ولبعض نسائه ناوليني الخمرة، فقالت: أنا حائض، فقال لها: أحيضك في يدك ؟ ! [2355] 3 - ورواه البرقي في (المحاسن) عن أبيه، عن صفوان، عن منصور بن حازم عمن ذكره، عن أبي جعفر (عليه السلام) مثله إلا أنه قال: لبعض نسائه، أو لجارية له (صلى ا عليه وآله) ناوايني الخمرة أسجد عليها. (1) 46 - باب جواز تمريض الحايض المريض وكراهة حضورها عند الموت. [2356] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن عدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعا، عن ابن محبوب، عن علي بن حمزة قال: قلت لابي الحسن (عليه السلام): المرأة تقعد عند رأس المريض وهي حائض في حد الموت ؟ فقال: لا بأس أن تمرضه، فإذا خافوا عليه وقرب ذلك فلتنح عنه وعن قربه، فإن الملائكة تتأذي بذلك. ورواه الشيخ بإسناده عن سهل بن زياد مثله (1). أقول: ويأتي ما يدل على ذلك في الاحتضار (2).

_____ 2 - الفقيه 1: 40 / 154. 3 - المحاسن: 317 / 41. (1) ورد الحديث في المخطوط الثاني هكذا: ورواه البرقي في المحاسن عن أبيه عن صفوان عن منصور بن حازم عن أبي عبد ا (عليه السلام) مثله إلا أنه قال: ناوليني الخمرة أسجد عليها. الباب 46 فيه حديث واحد 1 - الكافي 3: 138 / 1، وأورده في الحديث 1 من الباب 43 من أبواب الاحتضار. (1) التهذيب 1: 428 / 1361. (2) يأتي في الباب 43 من أبواب الاحتضار.

_____ (*)